

الوزير

جانب وزارة الداخلية والبلديات

٢٠٢١/٤/١٧ م.ب تاريخ  
كتاب رئيس البلدية رقم ٢٠٢١/٦/١٨ تاریخ  
الموضوع: بيان الرأي حول قرار بلدية الفرزل رقم ١٠ م.ب تاريخ ٢٠٢١/٤/١٧ وكتاب رئيس البلدية  
التوضيحي رقم ٢٠٢١/٦/١٩

المرجع: كتابكم رقم ٦٦٨٤ تاريخ ٢٠٢١/١٠/٢٢

بالإشارة إلى الموضوع والمراجع أعلاه نفيدكم بما يأتي،

حيث تبين من قرار بلدية الفرزل أنه تضمن نوعين من الإجراءات، الأول منها إجراءات تتعلق بالسلامة العامة وحفظ الأمن والنظام العام في نطاق بلدية الفرزل، وهي تدابير تنظيمية أجاز قانون البلديات لكل من المجلس البلدي ورئيس البلدية اتخاذها، وتخرج عن صلاحية وزارة العمل إبداء الري في صحة هذه التدابير.

النوع الثاني تتصل بالعلاقة بين العامل ورب العمل حيث فرض القرار إلزامات على عائق العامل تتصل بالأجر اليومي وحرية ممارسة العمل خارج نطاق بلدية الفرزل. وأن هذه الالتزامات المفروضة على العامل تخرج عن نطاق اختصاص المجلس البلدي، ويحيث أن قواعد الاختصاص تتعلق بالانتظام العام فإنه إذا كان يحق للمجالس البلدية إصدار الأنظمة إلا أنها مقيدة عند اصدارها بالشرايع العامة للدولة.

لذا، وفيما خص الأجر، فإنه وبالإضافة إلى الاتفاقيات الدولية الناظمة للأجر التي انضم إليها لبنان، فإن قانون العمل قد وضع قاعدة ملزمة في احتساب الأجر وذلك في المادة ٤ التي تنص على أنه: " يجب أن يكون الحد الأدنى الرسمي من الأجر كافيا لسد حاجات الأجير الضرورية وحاجات عائلته على أن يؤخذ بعين الاعتبار نوع العمل ويجب أن لا يقل عن الحد الأدنى الرسمي". وقد تم تعين الحد الأدنى للأجور بموجب مرسوم صادر عن مجلس الوزراء لا يجوز تحت أي سبب خفض الأجر اليومي عن الحد الأدنى الرسمي للأجر.

## الوزير

فيما خص من العامل الأجنبي المقيم في بلدة الفرزل العمل خارجها، فإن هذا القيد يتجاوز أيضاً صلاحية البلدية، ذلك أن مرسوم تنظيم عمل الأجانب في لبنان قد حدد حصراً بوزارة العمل صلاحية الترخيص للعمال الأجانب بما فيهم السوريين وفق الأصول الخاصة التي أقرتها اتفاقية العمل المبرمة بين الجمهورية اللبنانية والجمهورية السورية . وأن وزارة العمل بموجب إجازة العمل هي صاحبة الاختصاص في تحديد المكان الذي يعمل فيه العامل السوري، ولا يحق لبلدية الفرزل فرض جزاءات على السوريين المقيمين في نطاق بلدية الفرزل فيما إذا كانوا حائزين على إجازة عمل وبطاقة إقامة صادرة عن الأمن العام اللبناني، وإذا قامت بذلك فإنها تكون قد تعدت على صلاحيات جهات أخرى مكلفة بهذه المهمة. وأما في حال كان العمال السوريين يعملون بدون ترخيص أو يسكنون دون إقامة صادرة عن الأمن العام أو وثيقة رسمية أخرى، فإن مهام البلدية إبلاغ الجهات الرسمية المختصة لاتخاذ التدابير لتسوية أوضاعهم أو ترحيلهم في حال كان بالإمكان ترحيلهم.

وعليه، فإن وزارة العمل ترى بأن قرار بلدية الفرزل في الشق المتعلق بتحديد أجر اليومي للعامل السوري ومكان العمل الذي يحق له العمل فيه تكون متتجاوزة لصلاحياته ومخالفة لشائع الدوحة والاتفاقيات الدولية، ولا يكون له تبعاً لما تقدم قوة الإلزام أو النفاذ تجاه المخاطبين به.

بموجب  
وزير العمل  
مصطفى بيتار



# وزارة العمل

المديرية العامة للعمل

## وثيقة احالة

- تتعلق بالمعاملة الواردة من **وزير الاهليه والبلديه**  
رقمها
- تاريخها
- موضوعها

تحت رقم ٢١٤٠٨

تاريخ تسجيلها لدى **الموارد**

التاريخ	اسباب الاحالة	جهة الارسال	رقم التسجيل
	خودعكم بهذه كتب وزیر الاهليه واليبلديه المتصل علومه عن ورود خبر في دشتر عدم	وزیر الاهليه بنز(ج)	
٢٠١٤/٦/٣	هدل تباج بلدية الفرزدق بجهة اخرج السوسن للمراد والماء نائبية الوربة		
٢٠١٤/٦/٣	للشخص بالطبع مع ارجاع الراهن اى زارا تمثى المددة الموحدة دارسلة للطبع دارستان	ابن معان العربي	

رئيس ديوان وزارة العمل

\_\_\_\_\_

علي فیضان

مدير عام وزارة العمل بالاتفاقية  
مارلين عطالية


\_\_\_\_\_

٢٠١٤/٦/٣

١٤٠٠ مس سون  
رقم : ٢١٨٢-٢  
تاريخ الورودة: ٣ تموز ٢٠٢١  
٢٠٢١ رقم الملف:

### وثيقة إحالة

**موضوع المعاملة:** معلومات عن ورود خبر في وسائل الاعلام حول قيام بلدية الفرزل بتحديد الاجر اليومي للعمال والعاملات من الجنسية السورية.

التاريخ والتواقيع	جهة الإرسال وأسباب الإحالة	رقم التسجيل
	<p>جانب وزارة العمل</p> <p>نودعمكم قرار بلدية الفرزل رقم ١٠ م. ب تاريخ ٢٠٢١/٦/١٧ وكتاب رئيس البلدية التوضيжи رقم ٢٠٢١/١٩٧ تاريخ ٢٠٢١/٦/١٨ المتعلقات بال موضوع اعلاه،</p> <p>للتفصل بالإطلاع وبيان الرأي %</p> <p>وزير الداخلية والبلديات</p> <p>سام مولوي</p>  <p>٢٤ تموز ٢٠٢١</p> 	٦٦٨٤



برهودا


٦

وثيقة احالة

وزارة الداخلية والبلديات  
المديرية الإدارية المشتركة  
رقم التسجيل ..... ٧٧٨٢  
تاريخ التورود ..... ٢١٢٠٢١

- تتعلق بالمعاملة الواردة من : رقمها:
- تاريخها :
- موضوعها : كتاب

التاريخ والتوفيق	أسباب الاحالة	جهة الارسال	رقم التسجيل
	<p>حيث، في ما خص الاجر اليومي، فإن آلية تحديد الاجر للعامل اللبناني او الاجنبي تخضع لمبدأ حرية التعاقد،</p> <p>وحيث، في ما خص عدم السماح للعمال بالعمل خارج نطاق بلدة الفرزل، فإنه لا يجوز تحديد نطاق جغرافي ويعتبر هذا الامر مخالفًا للقوانين والأنظمة المرعية الاجراء،</p> <p>وحيث، في مطلق الاحوال، فاننا نرى انه من المفيد اخذ رأي جانب وزارة العمل بهذا الخصوص،</p> <p>لذلك</p> <p>نعيد اليكم كامل الملف،</p> <p>للنقضي بالأطلاع واجراء ما ترون مناسبًا.</p>	<p>جانب وزارة الداخلية والبلديات المديرية الإدارية المشتركة</p>	٤٦٠٦



٢٠ ليلات ٢٠٢١

### وثيقة إحالة

**موضوع المعاملة:** معلومات عن ورود خبر في وسائل الاعلام حول قيام بلدية الفرزل بتحديد الاجر اليومي للعمال والعاملات من الجنسية السورية.

التاريخ والتوفيق	جهة الإرسال وأسباب الإحالة	رقم التسجيل
	<p>جانب محافظة البقاع</p> <p>بعد الاطلاع على كتابكم رقم ٤/٦٠٦ تاريخ ٢٠٢١/٧/١٥، المتعلق بال موضوع اعلاه، والذي لم يتبيّن من خلاله بيان رأيكم بهذا الشأن،</p> <p>للإطلاع والمقتضى%</p> <p>وزير الداخلية والبلديات</p> <p>محمد فهمي</p> <p>٢٠٢١ آب ١١</p>  <p>الجمهوريّة اللبنانيّة - محافظة البقاع رقم التسجيل... ٦٧٤ التاريخ... ٢٠٢١/٧/١٧</p>	٦٦٨٤

وثيقة احالة

تتعلق بالمعاملة الواردة من:

موضوعها: كتاب

تاريخها:

تحت رقم:

التاريخ والتوقيع	أسباب الاحالة	جهة الارسال	رقم التسجيل
	<p>نحيل اليكم كامل الاوراق جواباً على كتابكم رقم          ٦٦٨٤ تاريخ ٢٠٢١-٥-١٠ ،          للفضل بالاطلاع واجراء ما ترون مناسبأً %</p> <p><i>[Handwritten signature]</i></p> <p>محافظ البقاع          القاضي كمال ابو جوده</p> <p>للمعاشر ٥٣</p> <p>٥</p> <p>٢٠٢١-٥-١٠</p> <p>وزارة الداخلية والبلديات          المديرية الإدارية المشتركة          رقم التسجيل ... ٦٦٨٤          تاريخ الورقة ... ٢٠٢١-٥-١٠</p>	<p>جانب وزارة          الداخلية والبلديات -          المديرية الإدارية          المشتركة</p>	٤٦٠٦

الجمهورية اللبنانية  
وزارة الداخلية والبلديات  
محافظة البقاع - قضاء زحلة  
بلدية الفرزل

عدد : ٢٠٢١/١٩٧

الجمهورية اللبنانية - محافظة البقاع  
رقم التسجيل ..... ٦٦٤  
التاريخ ..... ٥/٦/٢٠٢١

جاني : سعادة محافظ البقاع  
القاضي كمال أبو جودة المحترم

المراجع : بلدية الفرزل

الموضوع : توضيح بيان صادر عن بلدية الفرزل بتاريخ ٢٠٢١/٤/٢٩  
بخصوص تنظيم العمالة السورية في البلدة

تحية وبعد،

بالإشارة الى الموضوع اعلاه،  
ورداً على المعاملة الواردة من وزارة الداخلية والبلديات رقم ٤/٦٠٦ تاريخ  
٢٠٢١/٥/١٢ والمتعلق بالموضوع المذكور.  
فإننا نحيطكم علمًا بعد ورود عدّة شكاوى من قبل أهالي البلدة الى بلدية الفرزل  
عن كثرة السرقة في منطقة السهل من ناحية سرقة العريش العنبر والعنبر وكابلات  
الكهرباء وطلبات المياه وسيارات الأهالي وسرقة مياه الشفة والكهرباء وحتى  
الحيوانات والدواجن الخاصة بأبناء البلدة وغيرها وبعد حدوث عدّة مشاكل بين  
العمال المقيمين في البلدة وبين بعضهم البعض وورود عدّة شكاوى من أهالي البلدة  
إلى المجلس البلدي ومنعاً لحدوث مشاكل بين أهالي البلدة والمقيمين  
السوريين. ملاحظة: (يوجد البعض منهم يقتنون السلاح ويتعاطون المخدرات  
والمسكرات) ويقومون بأفعال شنيعة من سرقة وتحرش وغيرها مما يهدد السلامة  
العامة وسلامة جميع المواطنين والسكان، كما شوهد مؤخرًا من مداهمات للجيش  
اللبناني لهم والإمساك بالمخلين بالأمن، لذلك قامت البلدية ومن خلال موافقة المجلس  
البلدي بالقرار رقم ٢٠٢١/١٠ بإصدار البيان بتاريخ ٢٠٢١/٤/٢٩ (مرفق ربطاً عن  
القرار رقم ٢٠٢١/١٠) بغية تدارك الوضع والحدّ من الإخلال بالأمن وحفظاً على  
ممتلكات الأهالي.


وحيث أنه يوجد قرار مجلس بلدي رقم ٢٠٢١/١١ تاريخ ٢٠٢١/٥/١٧ يوضح  
موضوع البيان أيضًا من ناحية الاجر والعمل داخل البلدة وجميع ما ورد في البيان  
السابق (مرفق ربطاً صورة عن القرار رقم ١١). كما وأنه تم التفاهم بين البلدية  
والمنظمات الدولية بهذا الخصوص وتوضيح جميع نقاط الإلتباس وتم تذليل جميع  
العقبات كما هو واضح في القرار البلدي. هذا ونشير إلى أن هدف البلدية هو تنظيم  
العمالة الأجنبية في البلدة والحفاظ على أمن البلدة من جهة وأمن العمال السوريين من  
جهة أخرى.

رئيس البلدية ملحم غصان

الفرزل في : ٢٠٢١/٦/١٨

رئيس بلدية الفرزل

ملحم غصان



# الجمهورية اللبنانية

وزارة الداخلية والبلديات  
محافظة البقاع - قضاء زحلة

## بلدية الفرزل

قرار رقم ( ١٠ / م.ب)

عدد: ٢٠٢١ / ١٤٠

الموضوع: بيان بخصوص تنظيم العمالة الأجنبية في بلدة الفرزل.

إن مجلس بلدية الفرزل،

بناء على الدعوة الموجهة من قبل رئيس البلدية بتاريخ ٢٠٢١/٠٤/١٤.

وفي تمام الساعة السادسة مساء من يوم السبت الموافق في ٢٠٢١/٠٤/١٧

في الجلسة المنعقدة بتاريخه برئاسة رئيس البلدية السيد ملحم خصان وحضور نائب الرئيس السيد مخايل مهنا وكل من

الأعضاء: مكي الجراح - مروان مسعود - جورج شحادة - هيكل منصور - طعمه مراد - نجيب الجبرا - طوني سيدى - طوني مزرعاني - الياس مسعود - ريمون أبو شعيب - جورج صيدنلوي.

وتغيب بعذر كل من الأعضاء: طوني سيدى - نجيب الجبرا - طوني مزرعاني - الياس حنا - طوني سيدى.

بناء على نص المادة من المرسوم التشريعي رقم ١٨ آت بتاريخ ١٩٧٧/٦/٣٠ وتعديلاته "قانون البلديات" (١)

بناء على تنظيم العمالة الأجنبية الموجودة في بلدة الفرزل والذى بمعظمها تعمل في مجال الزراعة.

بناء على الأوضاع المعيشية التي يعاني منها معظم اللبنانيين والمقيمين الغير اللبنانيين على حد سواء.

يقرر ما يأتي:

**المادة الأولى:** وافق المجلس البلدي بالإجماع على إصدار بيان يحدد فيه تنظيم العمالة الأجنبية في بلدة الفرزل وهي على النحو التالي:

كل من يقيم على أراضي بلدة الفرزل من عمال عليه وعلى مسؤوليته الخاصة أن يطبق القوانين والأنظمة التي تصدر عن البلدية وهي:

أ- عدم إفتعال المشاكل فردية أو جماعية في البلدة، وكل من يقدم على مثل هذه المشاكل، عليه أن يغادر البلدة فوراً وتحت طائلة المسؤولية.

ب- يمنع منعاً باتاً التجول بالسيارات والدراجات النارية من الساعة الثامنة مساءً ولغاية الساعة السادسة صباحاً وذلك تحت طائلة حجز السيارة

أو الدراجة الغير قانونية.

ت- على أي عامل يعمل في البلدة أو مقيم فيها الإلتزام بالأجر اليومي الذي حدد مسبقاً من قبل البلدية (٢٥,٠٠٠ ل.ل للرجال و ١٥,٠٠٠ ل.ل للنساء، خمس ساعات عمل).

ل.ل للنساء، خمس ساعات عمل)

ث- أي عامل يعمل خارج بلدة الفرزل، يغادر فوراً وذلك لتجنب المشاكل بين المزارعين أصحاب الأرض والعامل.

**المادة الثانية:** ينشر ويبلغ هذا القرار عند الحاجة.

الفرزل في: ٢٠٢١/٠٤/١٧

ريمون أبو شعيب

مروان جرجس

موريس سيدى

نجيب الجبرا

الياس مسعود

طوني مزرعاني

جورج شحادة

طعمه مراد

نائب الرئيس

طوني سيدى

الياس حنا

جورج الزمار



الجمهورية اللبنانية

وزارة الداخلية والبلديات

محافظة البقاع - قضاء زحلة

بلدية الفرزل

عدد: ٢٠٢١/١٥

الموضوع: توضيح البيان الصادر عن بلدية الفرزل.

إن مجلس بلدية الفرزل.

بناء على الدعوة الموجهة من قبل رئيس البلدية بتاريخ ٢٠٢١/٥/٢.

وفي تمام الساعة السادسة مساء من يوم السبت الموافق في ٢٠٢١/٥/٨

في الجلسة المنعقدة برئاسة رئيس البلدية السيد ملحم غصان وحضور نائب الرئيس السيد مخايل مهنا وكل من

الأعضاء: ~~جعفر عربيس سيد - حوسن صبيح (أبي) - صوان حرس - ريمون أبو سعيد~~

~~طه حمود - حميدة صاحب صاحب - جورج سعادة - زياد صدعا - جورج الزغار - إبراهيم حلاق - طوني سروري~~

وتغيب بعذر كل من الأعضاء: ~~طوني حرب - جرجس درويش - جعفر العسلي~~

بناء على نص المادة من المرسوم الاشتراعي رقم ١١٨ تاريخ ١٩٧٧/٦/٣٠ وتعديلاته "قانون البلديات" ، (١)

عطافاً على البيان الصادر عن بلدية الفرزل بتاريخ ٢٠٢١/٤/٢٩ إن بلدية الفرزل إذ تشكر وتفهم الإهتمام الصادر عن

المنظمات المحلية والأجنبية ووسائل الإعلام والأفراد بمضمون البيان المذكور يهمها أن تؤكد وتوضح التالي:

أولاً- ان السوريين المتواجددين في نطاق بلدية الفرزل هم بغالبيتهم عمال زراعيين وتعود علاقات العمل بينهم وبين أهالي

البلدة لحوالى نصف قرن ويستفيدون من أغلب خدمات البلدية مجاناً، وتسود بينهم وبين الأهالي علاقات احترام وتفهم بعيدة

عن أي خلفية عنصرية.

ثانياً- تقوم البلدية من ضمن واجباتها على رعاية علاقة العمل هذه والإشراف عليها وتنظيمها وفي هذا السياق تم تحديد

الأجور المقبولة كما هو حال جميع القرى الزراعية المجاورة من قبل جميع الأطراف، اخذين بعين الاعتبار التقديمات

والتسهيلات التي تؤمنها البلدية للعمال، بما يتاسب مع الأوضاع المعيشية الراهنة.

ثالثاً- تأسف البلدية لجهة التفسير الخاطئ لما ورد في البيان السابق لجهة تحديد أجور مختلفة للنساء والرجال بشكل

يعكس تمييزاً على قاعدة الجنس، وتأكد أن التفاوت في الاجر اليومي إنما هو مرتبط فقط بنوع العمل وبالجهد المطلوب

لإنتمامه (فلاحة، زراعة، قطف، الخ) وعلى هذا الأساس فإن العمال يتلقون الأجر اكانتوا نساء أم رجال وفق نوع العمل وعلى

أساس المساواة.

رابعاً- ان الأوضاع العامة الاجتماعية والاقتصادية ادت الى تنامي ظاهرة السرقة و تعرضت ممتلكات الكثير من أهالي بلدنا

للسرقة خاصة في منطقة "السهل" حيث يتواجد أغلب العمال السوريين وتم القبض على عدد منهم متلبسين بهذه السرقات

وذلك بعض السوريين يقوم بتعاطي المخدرات وسرقات طلبات المياه من الآبار وحديد الكرمة وأسلاك الكهرباء، وحيث

أن ضبط هذه المنطقة الواسعة يفوق قدرات البلدية وحيث أن القوى الأمنية المعنية لا تتواجد بصورة مستمرة في

البلدة، اعتمدت البلدية على فرض منع التجول ليلاً إلا في الحالات الطارئة في منطقة غير سكنية وغير تجارية وذلك لحماية

أملاك الأهالي وأرزاقهم وكذلك كي لا يوصم مجموع العمال وعائلاتهم بمارسات قلة منهم ولتفادي منع حدوث مشاكل في

البلدة، كما وإن منع التجول يشمل جميع الفئات الغير شرعية.

خامساً- تؤكد البلدية أن قراراتها لا تحمل أي خلفية تمييز من أي نوع خاصة اتجاه العمال السوريين وأن دورها في

رعايتهم وتقديم الخدمات لهم مستمر كما ان دورها في إدارة وحماية مصالح أهالي الفرزل سيبقى أولوية واجباتها.

ادساً - إن أمن أهالي وسكان الفرزل من كافة الجنسيات يبقى أولوية للبلدية بحيث أن كل مخالف ومخل بالأمن غير مرحب فيه في البلدة وسيصار بالتعاون مع السلطات المختصة من قوى أمن وجيش لبنانيأخذ الإجراءات الحاسمة بحقه، لما فيه خير ومصلحة الجميع.

سابعاً - تؤكد بلدية الفرزل استمرار انفتاحها على التعاون مع المنظمات الدولية والجهات المانحة في كل ما يتعلق في تأمين الرعاية والتقدميات اللازمة للعائلات السورية المقيمة في نطاقها وتشكر لهذه المنظمات والجهات اهتمامها برفع مستوى المرافق الخدمية والاجتماعية في بلدة الفرزل.

المادة الثانية: ينشر ويبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة.

الفرزل في: ٢٠٢١/٥/٨

ريمون أبو شعيب

مروان جرجس

Georges ميدناوي

موريس سيدى

نجيب الجبرا

الياس مساعد

طوني مزرعاتي

جورج شحادي

هيكل منصور

طعمه مراد


رئيس البلدية

نائب الرئيس

طوني سيدى

الياس هنا

جورج الزمار



## بيان مخاتير بلدة الفرزل


نحن مخاتير بلدة الفرزل، المختار هاني جوزف ضاهر والمختار جورج عزيز دعيس والمختار جوزف ابراهيم فرح، نؤيد جملة وتفصيلاً بيان بلدية الفرزل المتعلق بتنظيم العمالة السورية العاملة في مجال الزراعة في بلدة الفرزل. كما وندين الهجمة الممنهجة على البلدية بسبب هذا البيان ونقف الى جانب رئيس وأعضاء بلدية الفرزل في جميع المقررات التي اتخذتها وتتخذها بلدية الفرزل بخصوص تنظيم العمالة السورية في البلدة، وذلك لمصلحة أهالي الفرزل والعمال السوريين.





المختار هاني جوزف ضاهر



المختار جورج عزيز دعيس



المختار جوزف ابراهيم فرح



الجمهورية اللبنانية  
وزارة الداخلية والبلديات  
محافظة البقاع



وثيقة احالة

تتعلق بالمعاملة الواردة من : وزارة الداخلية والبلديات

رقم التسجيل : ٤/٦٠٦      تاريخها: ٢٠٢١-٥-١٢


موضوعها:

رقم التسجيل	جهة الارسال	الاحالة	التاريخ والتوفيق
٤/٦٠٦	حضره رئيس بلدية الفرزل	تحيل اليكم كامل الاوراق، للفضل بالاطلاع وابداء جوابكم في ضوء النقاط المثارة في المعاملة الحاضرة، خلال مهلة ثلاثة ايام من تاريخ تبلغكم والاعادة %	محافظ البقاع القاضي كمال ابو جودة ١٢ ايار ٢٠٢١

الجمهورية اللبنانية  
وزارة الداخلية والبلديات

وثيقة إحالة

موضوع المعاملة: معلومات.

التاريخ والتوفيق	جهة الإرسال وأسباب الإحالة	رقم التسجيل
	جانب محافظة البقاع	٦٦٨٤
	<p>حيث أنه ورد في وسائل الاعلام، خبر يتعلق بقيام بلدية الفرزل بتحديد الاجر اليومي للعمال والعاملات من الجنسية السورية وعدم السماح لهم بالعمل خارج نطاق بلدة الفرزل، واصدار بيان موقع من رئيس البلدية بهذا الشأن (مرفق ربطاً نسخة عنه)،</p> <p>لذلك يُطلب اليكم استجواب رئيس بلدية الفرزل بهذا الخصوص وايداعنا رأيكم ومقترناتكم في مهلة أقصاها أسبوع من تاريخ تبلغكم %</p>	
	<p>وزير الداخلية والبلديات</p> <p>محمد فهمي</p>  	
	<p>النوع: دروبية - البداية: ٢٠٢١/٥/١٢ رقم التسجيل: ٦٦٤١ التاريخ: ٢٠٢١/٥/١٢</p>	

# بلدية الفرزل للسوريين:

## دُولاران يومياً أو المطرد

استدعت بلدية الفرزل قانوناً جديداً

للعمل، خصت به العمال السوريين

في البلدة، وذلك بعد «كثرة الشكاوى

من المواطنين» حول اليد العاملة

ومشاكلها. ولم تكتف البلدية

بعنصريتها، بل حذلت صوب الذكرى

محددة أجراً للنساء يقل عن ثلثي أجرا

الرجال (25 ألف ليرة للرجال و 15

ألفاً للنساء). وفيما يبقى سقف الأجر

اليومي في الحالتين أدنى من الحد

الأدنى للأجور، ذُيلت البلدية بيانها

بتهذيب يقضى بطرد «أي عامل يعمل

خارج بلدة الفرزل».

بيان صادر عن بلدية الفرزل

المدعى العامل السوري في البلدة

نطر الكفرة الشكوى من المطافين التي وردت مخترقاً إلى

بلدية الفرزل حول اليد العاملة وشكواها في بلدية الفرزل

كل من يفهم على أراضي بلدية الفرزل من عمل على

وعلى سوره عليه العاملة أن يطلق الفرزل والبلدة، وكل

التي تضرر عن البلدية ومن

عدم إقفال الشكوى وريبة أو جماعة في البلدية، وكل

من يقام على مطر هذه المسائل، عليه أن يغادر البلدية

فوراً وتحت طائلة السرالية.

بـ. يسمى مطعاً بيت الفرزل بالبلدة ذات القراءات التالية

ـ من الساعة الثالثة مساءً ولغاية الساعة السابعة

سباهار وذلك تحت طائلة حظر السير ولو الفراحة

ـ على أي عامل يعمل في البلدية أو سلم فيها الإقامة

ـ بالآخر يوم من الذي حد مسبقاً من قبل

ـ

ـ للقاء، خمس ساعات عمل)ـ  
ـ أي عمل يتعلّق خارج بلدة الفرزل (مثل موادـ  
ـ رئيس البلديةـ  
ـ مكتب عصرينـ

